

Distr.: General
4 November 2004

Arabic
Original: English

مجلس إدارة
برنامج الأمم
المتحدة للبيئة



الدورة الثالثة والعشرون لمجلس الإدارة/المنتدى
البيئي الوزاري العالمي
نيروبي، ٢١ - ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*
التقييم والرصد والإنذار المبكر: حالة البيئة

حالة البيئة ومساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التصدي للتحديات البيئية الفنية

تقرير المدير التنفيذي

ضميمة

تنفيذ برنامج لوضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي
والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث)

الموجز

١ - يغطي هذا التقرير المعني بتنفيذ برنامج وضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد
الأول من القرن الحادي والعشرين المجالات الثلاثة التالية:

(أ) تقرير برنامج مونتفيدو الثالث على النحو الذي طلبه مجلس الإدارة في مقرره
١٧/٢٢ ثانياً دال؛

(ب) تقرير عن تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ١٧/٢٢ ثانياً ألف بشأن متابعة ندوة القضاة
العالمية التي تركز على بناء القدرات في مجال القانون البيئي؛

(ج) تقرير عن تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ١٧/٢٢ ثانياً باء بشأن تعزيز تطبيق المبدأ
العاشر من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية.

تنفيذ برنامج وضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث)

تقرير المدير التنفيذي

الموجز

ألف - تقرير عن تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث على النحو الذي طلبه مجلس الإدارة في مقرره ١٧/٢٢
ثانياً دال

٢ - يعتبر برنامج وضع القانون البيئي واستعراضه الدوري في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث) الذي وافق عليه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عام ٢٠٠١ توجيهاً استراتيجياً لجميع النشاطات المعنية بالقانون البيئي في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتشكل هذه الوثيقة استعراض منتصف المدة لبرنامج مونتفيدو الثالث على النحو الذي دعا إليه مجلس الإدارة في مقرره ١٧/٢٢ ثانياً دال. وقد نشرت وثيقة معلومات أساسية عن الموضوع وأتيحت للمجلس في الوثيقة UNEP/GC.23/INF/12.

٣ - وقد اضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بنشاطات بارزة فيما يتعلق بكل مجال برنامجي من المجالات البرامجية العشرين في برنامج مونتفيدو الثالث خلال السنوات الخمس الماضية. ولدى تنفيذ البرنامج، كرس برنامج الأمم المتحدة للبيئة اهتمامه في مجالين مختلفين وإن كانا يرتبطان ببعضهما ارتباطاً وثيقاً. وهذان المجالان هما، أولاً، عمله الفني في مجال وضع وتطبيق المبادئ والقواعد والإجراءات ذات الصلة بالقانون البيئي على المستويين الدولي والوطني وذلك في مجالات مواضيعية نوعية، وثانياً، تطبيق آليات ملائمة لتحسين تسليم الأهداف والنتائج المحددة فيما يتعلق بهذه المجالات المواضيعية. وهكذا فإن برنامج الأمم المتحدة للبيئة استثمر جهوداً كبيرة، بالإضافة إلى مساهماته الفنية في وضع القانون البيئي الدولي وتنفيذ ذلك القانون على المستويات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، في تنفيذ برامج ومبادرات تكميلية للتشجيع على تطبيق الصكوك القانونية بواسطة أكبر قدر ممكن من الدول والعناصر الفاعلة.

٤ - وقد شملت هذه البرامج والمبادرات التكميلية، ضمن جملة أمور، بناء القدرات فيما يتعلق بقانون ومؤسسات البيئة على المستوى الوطني بما في ذلك تقييم الاحتياجات ونشر المعلومات وإقامة الشراكات فيما بين الدول والعاملين من القطاع الخاص وأصحاب المصلحة في مختلف المستويات وتعزيز المشاورات مع أصحاب المصلحة المعنيين ومشاركتهم في وضع السياسات وتنفيذها ومواصلة التركيز على الطابع الإقليمي والترتيبات القطرية وزيادة تفتيحها حيثما يكون ملائماً وممكناً.

٥ - وتراعي البرامج والمبادرات الصلات بين تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث والمبادرات الدولية الرئيسية مثل الأهداف المتفق عليها دولياً في إعلان الألفية وإعلان الأمم المتحدة للألفية لعام ٢٠٠٠؛ وخطط جوهانسبرج للتنفيذ وإعلان جوهانسبرج بشأن التنمية المستدامة لعام ٢٠٠٢ وتمويل التوصل إلى توافق في الآراء والمحادثات التجارية في إطار منظمة التجارة العالمية لعام ٢٠٠٢ وعلى وجه الخصوص الإعلان الوزاري الرابع الذي أعتمد في الدوحة، قطر، عام ٢٠٠١.

٦ - ومن بين الإنجازات الكثيرة التي حققها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال تنفيذ برنامج مونتفيدو خلال السنوات الخمس الماضية، تستحق الإنجازات الأربعة التالية اهتماماً خاصاً:

(أ) واصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقديم المشورة القانونية وغير ذلك من وسائل الدعم ذات الصلة المؤدية إلى وضع وسريان عدداً من الاتفاقات البيئية العالمية والإقليمية مثل اتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (٢٠٠١)، واتفاق رابطة جنوب شرق آسيا بشأن التلوث الضبابي العابر للحدود (٢٠٠٢)، والاتفاقية الإفريقية بشأن صيانة الطبيعة والموارد الطبيعية (٢٠٠٣). ويبين كل صك من هذه الصكوك المشاركة الوثيقة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تيسير وضع القانون البيئي الدولي؛

(ب) أطلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة برنامج القضاة العالمي بما في ذلك ندوة القضاة العالمية لعام ٢٠٠٢ التي اعتمدت مبادئ جوهانسبرج بشأن دور القانون والتنمية المستدامة. ويعتبر ذلك أول مرة يعترف فيها بالدور الرئيسي للقضاة في تنفيذ وتعزيز القانون البيئي على المستوى العالمي. ولمزيد من التحليل المفصل لهذه العملية أنظر الفصل الثاني من هذا التقرير؛

(ج) وشرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقدم الدعم لوضع مبادئ توجيهية بشأن إنفاذ اتفاقات البيئة متعددة الأطراف والامتنال لها. وتشكل المبادئ التوجيهية استجابة عملية هامة لتزايد الحاجة إلى ضمان التنفيذ والإنفاذ الفعالين والامتنال للالتزامات الواردة في الاتفاقات البيئية الدولية؛

(د) وأطلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة القانون البيئي الخاص به على موقع الشبكة الدولية وقاعدة البيانات المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والاتحاد العالمي للصوص (ECOLEX)، على شبكة الإنترنت وهو الأمر الذي أتاح لأول مرة لجمهور واسع النطاق معلومات مستكملة عن القانون البيئي. وعلاوة على ذلك، أصدر برنامج الأمم المتحدة للبيئة قاعدة واسعة من المواد والكتيبات التدريبية المتعلقة بالقانون البيئي وتم توزيعها دون مقابل على القراء في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

٧ - وقد تحققت إنجازات برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال طائفة عريضة من النشاطات ومجموعة واسعة من الشركاء. وكان بناء القدرات الفعالة والاعتماد المتزايد على الطابع الإقليمي عنصراً رئيسياً في نجاح هذه النشاطات. وقد ظلت جميع المجالات البرمجية لبرنامج مونتفيدو الثالث تكتسي أهمية وسوف يتواصل تنفيذها. غير أن بعض هذه المجالات يحتاج إلى اهتمام خاص في النصف الثاني من هذا العقد وهي على وجه الخصوص التنفيذ والامتنال والإنفاذ، وتعزيز ووضع القانون البيئي الدولي وموارد المياه العذبة والنظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية والتجارة والبيئة.

٨ - وسوف تستمر نشاطات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذه المجالات متوافقة مع الأهداف الإنمائية للألفية وموجهة نحو تحقيقها.

باء - تقرير عن تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ١٧/٢٢ ثانياً ألف بشأن متابعة ندوة القضاة العالمية التي تركز على بناء القدرات في مجال القانون البيئي

٩ - يمكن إيجاز النتائج الشاملة للنشاطات التي نفذت إعمالاً لمقرر مجلس الإدارة ١٧/٢٢ ثانياً ألف فيما يلي:

(أ) إقامة تحالف لكبار القضاة من نحو ١٠٠ بلد يقدمون دعمهم الكامل لبرنامج القضاة العالمي في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأعلنوا التزامهم بتنفيذ بناء قدرات القضاة في مجال القانون البيئي على المستوى الوطني بدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووكالاته الشريكة؛

(ب) العرض المقدم للمدير التنفيذي لإنشاء مركز تدريب عالمي للقضاة في القاهرة تموله حكومة مصر ويعمل كمركز للخبرات الرفيعة لتنفيذ البرنامج العالمي لبناء قدرات القضاة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(ج) إنشاء منتديات للقضاة بشأن القانون البيئي في أوروبا والمحيط الهادي والجنوب الأفريقي والدول العربية والبحر الكاريبي والبلدان الإفريقية الناطقة بالفرنسية؛

(د) وضع كتيب إرشادي للقضاة بواسطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن القانون البيئي فيما يتعلق بالقانون العام والقانون المدني والدول العربية استجابة لطلب القضاة؛

(هـ) عقد تسعة اجتماعات إقليمية لتقييم احتياجات كبار القضاة والتخطيط في أوكلاند، بانكوك، بوينس آيرس، القاهرة، داكار، جوهانسبرج، كينجستون، ليفيف ونيروبي؛

(و) تعبئة الشركاء لتنفيذ برنامج بناء القدرات للقضاة وأصحاب المصلحة القانونية الآخرين؛

(ز) بدء نشاطات منهجية ومستمرة لبناء القدرات على المستوى الوطني في العديد من البلدان.

١٠ - وسوف تركز النشاطات في المستقبل على تكتيف التدريب المنهجي والمستمر للقضاة على المستوى الوطني في مجال القانون البيئي من خلال معاهد التدريب القضائية الوطنية بدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووكالاته الشريكة ونشر الكتيب الإرشادي الخاص بالقضاة الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن القانون البيئي للقضاة في مختلف أنحاء العالم وترجمة هذا الكتيب إلى اللغات الوطنية حيثما يطلب ذلك؛ وزيادة تعزيز الربط الشبكي بين كبار القضاة من خلال التحالف العالمي لكبار القضاة من أجل القانون البيئي لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

جيم - تقرير عن تنفيذ مقرر مجلس الإدارة ١٧/٢٢ ثانياً باء بشأن تعزيز تطبيق المبدأ العاشر لإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

١١ - طلب مجلس الإدارة، بمقتضى مقرره ١٧/٢٢ ثانياً باء، من المدير التنفيذي تقييم إمكانية تعزيز تطبيق المبدأ العاشر لإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية على المستويين الوطني والدولي وتحديد،

ضمن جملة أمور، ما إذا كان من الضروري إقامة عملية حكومية دولية لإعداد مبادئ توجيهية عالمية بشأن تطبيق المبدأ العاشر.

١٢ - وأجرى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مشاورات بشأن هذا الموضوع مع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة. وقد أعربت الجهات التي ردت حتى الآن عن وجهة نظر ترى أنه ينبغي وضع ما يسمى بصك دولي لـ "قانون غير ملزم" في شكل مبادئ توجيهية عالمية. وسوف يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة العمل مع المنظمات الأخرى لتعزيز تنفيذ المبدأ العاشر. ولهذه الغاية، سوف يعد وينشر معلومات لاستشارة الوعي بشأن هذه المسألة.

أولاً - تقرير عن تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث على النحو الذي طلبه مقرر مجلس الإدارة رقم ١٧/٢٢ ثانياً دال

ألف - مقدمة

١٣ - اعتمد مجلس الإدارة بمقتضى مقرره ٢٣/٢١، برنامج وضع القانون البيئي واستعراضه الدوري للعقد الأول من القرن الحادي والعشرين (برنامج مونتفيدو الثالث) باعتباره استراتيجية عريضة لنشاطات البرنامج بشأن القانون البيئي خلال العقد الحالي. وطلب مجلس الإدارة من المدير التنفيذي تنفيذ البرنامج في حدود الموارد المتاحة، من خلال برامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووفقاً لدوره التحفيزي في تعاون وثيق مع الدول ومؤتمرات الأطراف والأمانات الخاصة بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وغير ذلك من المنظمات الدولية والعناصر الفاعلة غير الحكومية والأفراد.

١٤ - وبمقتضى نفس المقرر، قرر مجلس الإدارة استعراض سير العمل في تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث في موعد لا يتجاوز دورته العادية في ٢٠٠٥. وفي مقرره ١٧/٢٢ ثانياً دال الصادر في ٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، طلب كذلك من المدير التنفيذي أن يزود المجلس خلال دورته الثالثة والعشرين بتقرير شامل عن تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث. ويتناول هذا التقرير النشاطات التي نفذها البرنامج والتحديات التي وجهها في تنفيذ البرنامج منذ تاريخ اعتماده. ويبرز الإنجازات الرئيسية التي حققها خلال تلك الفترة. كما يحدد مجالات التركيز المحتملة للتوسع في تنفيذ البرنامج. وقد أعدت وثيقة معلومات أساسية بشأن هذا الموضوع وأتيحت للمجلس (UNEP/GC.23/INF/12).

باء - النشاطات التي نفذت في إطار برنامج مونتفيدو الثالث

١ - المجالات البرمجية

١٥ - يتألف برنامج مونتفيدو الثالث من المجالات البرمجية التالية:

(أ) فعالية القانون البيئي؛

(ب) الصيانة والإدارة؛

(ج) العلاقات مع المجالات الأخرى.

١٦ - وقد تحقق تقدم كبير في تنفيذ البرنامج في كثير من المجالات. وانتهى العمل في عدد من النشاطات في حين يجري تنفيذ عدد آخر منها، أو من المقرر الاضطلاع به خلال السنوات المتبقية من العقد. ويمثل برنامج مونتفيدو الثالث برنامجاً استراتيجياً للعقد ينفذ على أساس مدخلات عالمية وإقليمية. ويستجيب كل نشاط لاحتياجات واضحة وتوافر الموارد وبناء على الطلبات الواردة من الحكومات ويراعي الاتساق مع برامج المساعدة التقنية وبناء القدرات بشأن القانون البيئي وبرنامج عمله لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢ - الشراكات

١٧ - كان تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث يشمل الوصول إلى مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة القانونية والاشترك مع طائفة عريضة من الشركاء الذين يعملون أو لديهم القدرة على التأثير في وضع القانون البيئي فضلاً عن تنفيذه وإنفاذه. وحتى الآن أقيمت أكثر من ٢٠٠ شراكة على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية ونفذت جميع نشاطات برنامج مونتفيدو الثالث تقريباً في تعاون مع هؤلاء الشركاء. وقد تمت أحداث تحت رعاية الشركاء وتم التعاون في تنظيم وإدارة بعض النشاطات أو المساهمة في محتوى المطبوعات أو النشاطات.

١٨ - وتشمل الأمثلة على الشركاء ما يلي:

(أ) الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث والبنك الدولي ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة التجارة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجان الأمم المتحدة الإقليمية وأمانات الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف؛

(ب) المنظمات الحكومية الدولية: الاتحاد الأوروبي، أمانة الكمنولث، أمانة البلدان الناطقة بالفرنسية، الاتحاد الأفريقي، رابطة دول جنوب شرق آسيا، الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي؛

(ج) المنظمات غير الحكومية والمجموعات والمؤسسات الرئيسية: الهيئة الإقليمية العربية المعنية بالقانون البيئي، مؤسسة القانون البيئي، الاتحاد الدولي لصون الطبيعة، أكاديمية القانون البيئي، مركز القانون البيئي الدولي، الشبكة الدولية للامتثال والإنفاذ، مؤسسات هانز، مؤسسة الموارد الطبيعية، البرنامج الإقليمي للبيئة في جنوب المحيط الهادئ، المعهد العالمي للموارد، الاتحاد البرلماني الدولي؛

(د) مؤسسات التعليم العالي وكليات الحقوق: جامعات راجوا، بريتوريا، نيروبي، دار السلام، جونسيو، مركز الدراسات القانونية البيئية التابع لجامعة باس، مركز القانون البيئي في نيوزيلندا، مركز يال للقانون والسياسات البيئية. وقد تم إنشاء شبكة لمراكز الخبرات الرفيعة فيما بين الجامعات وهناك تعاون وثيق مع أساتذة قانون البيئة المشهورين في مختلف أنحاء العالم؛

(هـ) الحكومات المستفيدة: أقيمت شراكات مع الحكومات المستفيدة بناء على طلبها وذلك أساساً من خلال مذكرات التفاهم. وكثيراً ما أنشئت أفرقة مهام وطنية للقيام بالأعمال؛

(و) الحكومات المانحة: أنشئت شراكات ثنائية من أجل تنفيذ بعض جوانب برنامج مونتفيدو الثالث في إطار برنامج العمل المعتمد من مجلس الإدارة. وقد شملت البلدان المانحة الرئيسية بلجيكا وهولندا والنرويج.

جيم - فعالية القانون البيئي

١٩ - شملت النشاطات التي نفذت في إطار هذا المجال البرامجي ما يلي: وضع واعتماد مبادئ توجيهية للامتثال للاتفاقات البيئية متعددة الأطراف وإنفاذها، توفير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية للحكومات بناء على طلبها لتنفيذ القانون البيئي من خلال تعزيز إطارها القانوني والمؤسسي، تنظيم البرامج التدريبية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية للموظفين الحكوميين وغير ذلك من أصحاب المصلحة القانونية وذلك لتعزيز دورهم في تنفيذ وإنفاذ القانون البيئي، وتعزيز دور القضاة في إنفاذ القانون البيئي من خلال برنامج القضاة العالمي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٢٠ - اعتمد مجلس الإدارة المبادئ التوجيهية التي وضعت من خلال عملية استشارية حكومية دولية طلب تنظيمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وهي تحدد التدابير التي يتعين على الدول أن تتخذها لتعزيز عمليات تنفيذ وإنفاذ الالتزامات الوطنية لهذه الدول. بمقتضى الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف. وعلاوة على ذلك، فإنها تعزز التعاون الدولي في مكافحة انتهاكات هذه الاتفاقات وتوفر المشورة بشأن وضع الأدوات والآليات والتقنيات لهذه الأغراض.

٢١ - وقام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كعملية متابعة، بإعداد دليل بشأن استخدام وزيادة بلورة المبادئ التوجيهية التي تم اختبارها في خمس حلقات عمل إقليمية في ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤. ويجري تنفيذ أعمال أخرى بشأن تنفيذ وإنفاذ الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف على المستوى الوطني في عدد مختار من البلدان وذلك بهدف وضع برامج الإنفاذ الوطنية لتعزيز الامتثال بالاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف وتنفيذها.

٢٢ - وواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة توفير المساعدة القانونية التقنية للحكومات بناء على طلبها لوضع أطر قانونية ومؤسسية للإدارة البيئية بما في ذلك فيما يتعلق بتنفيذ وإنفاذ الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف. وفي هذا المجال الأخير، قدمت المساعدات لعدد كبير من البلدان النامية خلال الفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠٤ بما في ذلك أنتيغوا وبربودا، بروني دار السلام، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، الكونغو، جيبوتي، الغابون، غانا، غرينادا، إندونيسيا، كازاخستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليبيريا، موريتانيا، المكسيك، ميانمار، النيجر، عُمان، بيرو، رواندا، سورينام وتوغو، كما قدمت هذه المساعدات لعدد من البلدان في إطار الشراكات بشأن مشروع وضع القوانين والمؤسسات البيئية في أفريقيا.

١ - بناء القدرات

٢٣ - اتسع نطاق برنامج بناء القدرات في مجال القانون البيئي بصورة كبيرة ليصل إلى طائفة أوسع من أصحاب المصلحة القانونيين في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال الذين يشتركون أو يؤثرون في وضع وزيادة تعزيز تنفيذ وإنفاذ القانون البيئي بما في ذلك الموظفون

الحكوميون والقضاة والممارسون القانونيون والجامعات والقطاع الخاص ومجموعات المجتمع المدني العاملة في المجال القانوني. وتشمل نشاطات بناء القدرات التي تنفذ في المقر الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وفي برامج القطرية أيضاً وفي إطار المشروع (PADELIA) الذي يمتد الآن إلى ١٣ بلداً إفريقياً: المساعدات القانونية التقنية للتفاوض بشأن الاتفاقات البيئية الدولية وصياغة القانون البيئي الوطني وبرامج التدريب على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية المصممة لتلبية الاحتياجات النوعية لمختلف الفئات المستهدفة، وإعداد المطبوعات وغير ذلك من المواد القانونية في شكل إلكتروني وفي نسخ مطبوعة ونشرها على نطاق واسع وتعزيز عملية تعليم القانون البيئي في الجامعات.

٢٤ - وقد شهدت السنوات الخمس الماضية زيادة كبيرة في عدد البرامج التدريبية والندوات واللقاءات التي ينظمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة كجزء من برنامجه لبناء القدرات، فضلاً عن توسيع نطاق الفئات المستهدفة المستفيدة من هذه البرامج مثل القضاة والممارسين القانونيين والقطاع الخاص والبرلمانيين ومجموعات المجتمع المدني العاملة في المجال القانوني. وثمة تطور بارز آخر حدث خلال هذه الفترة ويتمثل في إشراك طائفة واسعة من الشركاء بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات العالمية والإقليمية والمؤسسات الأكاديمية في هذه النشاطات.

٢٥ - وكان من بين نشاطات التدريب التي نظمت فيما بين ٢٠٠٠ و ٢٠٠٤ برنامجان تدريبيان عالميان عقداً في نيروبي، وستة برامج تدريب إقليمية عقدت في نيروبي وبانكوك وكاغوا، وتيانجين وجونسيون وبرامج تدريب وطنية عقدت في كمبوديا، كازاخستان، كينيا، المكسيك، نيجيريا، بيرو، جنوب أفريقيا، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة وفيت نام.

٢٦ - وأبرزت ندوة القضاة العالمية التي عقدت في ٢٠٠٢ دور القضاة في صيانة حكم القانون وحسن تسيير الأمور في مجال البيئة والتنمية المستدامة ودورهم في وضع وتفسير وإنفاذ القانون البيئي. وفي هذا الصدد، عقدت ١١ ندوة إقليمية للقضاة بشأن القانون البيئي خلال السنوات الثلاث الماضية.

٢٧ - وكان من أهم أهداف برنامج بناء القدرات لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة سد الفجوة الإعلامية فيما بين البلدان المتقدمة والنامية في مجال القانون البيئي. ولهذا الغاية، كتف برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أعماله في إعداد مطبوعات عن القانون البيئي في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال ونشرها على نطاق واسع دون مقابل وترجمة العديد من المطبوعات إلى (اللغات الصينية والفرنسية والخاميرية، واللاوتية والأسبانية والفيتنامية) للوصول إلى أكبر قدر ممكن من القراء. وعلاوة على ذلك، أعد العديد من المطبوعات الهامة ونشرت على نطاق واسع دون مقابل على القراء في البلدان النامية وبتكاليف اسمية على القراء في البلدان المتقدمة. وبين المطبوعات الهامة التي نشرت الكتيبات الإرشادية الخاصة بالقضاة بشأن القانون البيئي ودليل القانون البيئي وثلاث مجموعات من ملخصات الأحكام في القضايا ذات الصلة بالبيئة وسلسلة من مشروعات الكتيبات الإرشادية القانونية بشأن وضع التشريعات البيئية القطاعية.

٢٨ - وقد كتف برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أعماله في الآونة الأخيرة بشأن توفير المعلومات والوثائق المتعلقة بالقانون البيئي. وأطلق موقعه الخاص بالقانون البيئي على الشبكة الدولية في ٢٠٠٤

فضلاً عن قاعة البيانات المشتركة بين البرنامج ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والاتحاد الدولي لصون الطبيعة (ECOLEX) على شبكة الإنترنت عام ٢٠٠٣ وهي القاعدة التي تضم منفذاً للأحكام الخاصة بالقانون البيئي.

٢٩ - وقد شملت الأعمال التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بغرض تعزيز وتدعيم عمليات تدريس القانون البيئي على المستويين الوطني والدولي ما يلي: توفير الخبرات والدعم للعمليات ذات الصلة بوضع مناهج دراسية نموذجية بشأن القانون البيئي، وضع ونشر مواد تعليمية في شكل إلكتروني أو شكل مطبوع على المؤسسات الخاصة بالتعليم العالي وتعزيز الشراكات مع المنظمات الأخرى والتعاون مع الحكومات والأجهزة الدولية ذات الصلة في تيسير البرامج التعليمية المتعلقة بالقانون البيئي على المستويين الوطني والإقليمي. وقد أطلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مؤخراً برنامجاً مشتركاً يحمل عنوان القانون لكل فرد مع مؤسسة القانون البيئي في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، لنشر المطبوعات القانونية التي يتم الحصول عليها من الجامعات والمحاكم والممارسين القانونيين في أوروبا على الجامعات والمؤسسات القانونية وغير ذلك من المؤسسات ذات الصلة في البلدان النامية. وحتى الآن، استفادت جامعتا فريتاون ودار السلام فضلاً عن المحكمة العليا في جمهورية تنزانيا المتحدة من هذا البرنامج.

٢ - تلافي الأضرار البيئية والتخفيف من حدتها

٣٠ - عالج برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصورة متكررة، من خلال برامجها المتعلقة بالمساعدة التقنية والتدريب، القضايا ذات الصلة بالجوانب القانونية لتلافي الأضرار البيئية والتخفيف من حدتها بما في ذلك اعتماد المعايير الدولية الدنيا لذلك. وتجري في الوقت الحاضر الدراسات ذات الصلة بالمسؤولية بما في ذلك دراسة قانونية بشأن فعالية نظم المسؤولية الحالية فيما يتعلق بتطبيق مبدأ الغرم على الملوث واقتصاد دورة الحياة في مجال إدارة المخاطر.

٣ - تجنب المنازعات البيئية الدولية وتسويتها

٣١ - وقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة للتوجيهات للحكومات، في سياق عمليات حكومية دولية بشأن أهمية الأخطار والمشاركة في المعلومات كوسيلة لتجنب المنازعات. وقد أصدر ووزع على نطاق واسع دراسة أجراها فريق من الخبراء بشأن تجنب الصراعات وتسوية المنازعات في القانون البيئي الدولي. وعلاوة على ذلك، أصبحت عملية تجنب الصراعات وآليات تسويتها تعالج بصورة شاملة في برامج التدريب العالمية والإقليمية التي يجريها البرنامج مثل الندوة السنوية التي يعقدها البرنامج وجامعة كاغوا، والدليل التدريبي الذي أعده البرنامج بشأن القانون البيئي.

٤ - تعزيز وتطوير القانون البيئي الدولي

٣٢ - وخلال الفترة التي يغطيها هذا التقرير، قدم البرنامج مساهمة كبيرة في وضع اتفاقيات عالمية وإقليمية جديدة. وقدم المشورة القانونية وغير ذلك من الدعم المؤدي إلى وضع وسريان اتفاقات بيئية عالمية وإقليمية رئيسية مثل: بروتوكول كارتاخينا بشأن السلامة الأحيائية (أعتمد في ٢٠٠٠ ودخل

مرحلة التنفيذ في ٢٠٠٣)؛ واتفاقية روتردام بشأن إجراء الموافقة المسبقة عن علم بالنسبة لبعض المواد الكيماوية الخطرة ومبيدات الآفات المتداولة في التجارة الدولية (اعتمدت في ١٩٩٨، ودخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٤)؛ واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة (اعتمدت في ٢٠٠١، ودخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٤)؛ والبروتوكول المعدل بشأن المجاري المائية المشتركة الذي وضعته الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي (اعتمد في ٢٠٠٠)؛ واتفاقية التعاون في حماية البيئة البحرية والساحلية في جنوب شرق المحيط الهادي وتنميتها المستدامة (اعتمد في ٢٠٠٢)؛ والاتفاقية الأفريقية بشأن صيانة الطبيعة والموارد الطبيعية (اعتمدت في ٢٠٠٣)؛ اتفاقية الآسيان بشأن التلوث العابر للحدود (اعتمدت في ٢٠٠٢، ودخلت حيز التنفيذ في ٢٠٠٣)؛ والاتفاقية الخاصة بحماية جبال الكاراباثيان وتنميتها المستدامة.

٣٣ - وعلاوة على ذلك قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة المشورة القانونية والدعم للاجتماعات الحكومية الدولية التي عقدت في سياق عدد من الاتفاقات البيئية العالمية والإقليمية.

٣٤ - وكانت عمليات تقييم المعايير والمبادئ الحالية والناشئة في مجال القانون البيئي الدولي عنصراً رئيسياً في أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا المجال. وقد وفر هذا التحليل الأساس لمزيد من تطوير الصكوك الدولية القانونية. فعلى سبيل المثال، أدت أعمال التقييم التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالتعاون مع أمانات الاتفاقيات وغيرها من الشركاء بصورة مباشرة إلى عملية حكومية دولية بلغت ذروتها في اعتماد المبادئ التوجيهية للبرنامج بشأن إنفاذ الاتفاقات البيئية والمتعددة الأطراف والامتثال لها في عام ٢٠٠٢.

٣٥ - وبعد مراعاة الصكوك الإقليمية السارية ولا سيما اتفاقية آرهُوس بشأن الحصول على المعلومات والمشاركة العامة والحصول على العدالة فيما يتعلق بالمسائل البيئية، وهي الاتفاقية التي وقعت تحت إشراف لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، والحاجة إلى تعزيز المشاركة العامة في المسائل البيئية، كلف برنامج الأمم المتحدة للبيئة بموجب المقرر ١٧/٢٢ الصادر عن مجلس الإدارة بتحديد مدى الحاجة إلى صك دولي يتعلق بالمبدأ العاشر من إعلان ريو لعام ١٩٩٢. وأعلن العديد من البلدان اهتمامها بوضع هذا الصك القانوني الدولي.

٣٦ - وأجرى برنامج الأمم المتحدة للبيئة دراسات بشأن تطبيق إعلان ريو في إقليم آسيا والمحيط الهادي فضلاً عن تطبيق وفعالية المبدأين العاشر والخامس عشر (المشاركة العامة والنهج التحوطي) من إعلان ريو. كما يقوم حالياً بدراسة الجوانب القانونية للمسألة والتعويض عن الأضرار البيئية.

٥ - التوحيد والتنسيق

٣٧ - يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقديم المساعدة التقنية للحكومات بناء على طلبها لوضع وتعزيز التشريعات البيئية الخاصة بها. وبغرض توحيد النهج إزاء التشريعات بشأن القضايا البيئية، عقد برنامج الأمم المتحدة للبيئة في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، في إطار مشروع (PADELIA)، اجتماعاً للخبراء لاستعراض الأطر التشريعية ووضع نموذج لقانون إطار بيئي.

٣٨ - وعلاوة على ذلك، ومن خلال برنامج المساعدة التقنية، ركز برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توحيد وتنسيق التشريعات البيئية مع الجوانب البيئية للتشريعات القطاعية.

٦ - المشاركة العامة والحصول على المعلومات

٣٩ - وإعمالاً للمقرر ٢٤/٢١ الصادر عن مجلس الإدارة، اضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدراسة لمختلف النماذج الخاصة بالتشريعات والسياسات والمبادئ التوجيهية الوطنية بشأن الحصول على المعلومات والمشاركة العامة في صنع القرار والحصول على العدالة في ثلاثة أقاليم هي أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

٤٠ - ووفق على مشروع بشأن وضع قواعد بيانات قانونية وطنية لتعزيز الحصول على المعلومات الخاصة بالقانون البيئي في أفريقيا، وهو المشروع الذي سيتم تمويله من حساب الأمم المتحدة للتنمية. ويتمثل الهدف من المشروع في مساعدة ٢٠ بلداً أفريقياً في تنمية المهارات ووضع قواعد بيانات وطنية كوسيلة لتعزيز فرص الحصول على القانون البيئي وتحسين الوعي العام بالمعلومات الخاصة بالقانون البيئي والحصول عليها. وسوف يشمل المشروع برامج تدريبية وتوفير الخدمات الاستشارية.

٤١ - وبغية تعزيز المشاركة الأوسع نطاقاً في صنع القرار، يعمل البرنامج منذ فترة طويلة مع مجموعات المجتمع المدني من أجل زيادة وعي هذه المجموعات وتمكينها من تحديد وبلورة اهتماماتها فيما يتعلق بالقضايا البيئية. وعلى المستوى الدولي، أنضم برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى المعهد العالمي للموارد وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي والاتحاد الدولي لصون الطبيعة، والاتحاد الأوروبي وعدد من الحكومات ومختلف مجموعات المجتمع المدني في صياغة مبادرة "الشراكة من أجل المبدأ العاشر" لاتباع أهداف مشتركة. وعلاوة على ذلك وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ورقة استراتيجية بشأن تعزيز إشراك المجتمع المدني في برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وقد قدمت هذه الاستراتيجية، التي أعدت وفقاً للمقررين ١٩/٢١ و٥/٧ الصادرين عن مجلس الإدارة إلى مجلس الإدارة في ٢٠٠٣.

٤٢ - وكان التدريب في مجال القانون والإجراءات المتعلقة بالحصول على المعلومات الخاصة بالقانون البيئي والمشاركة العامة في صنع القرار والحصول على العدالة بشأن المسائل البيئية جزءاً من برامج التدريب العالمية والإقليمية التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال القانون والسياسات البيئية. وكان برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعمل بصفة وثيقة مع أمانة اتفاقية آرهوس في توفير المدخلات لهذه البرامج التدريبية. كما اشترك البرنامج في نشاطات أخرى ذات صلة بالمبدأ العاشر على النحو الذي طالب به المقرر ١٧/٢٢ ثانياً، الصادر عن مجلس الإدارة. ويرد وصفاً أكثر تفصيلاً لهذه النشاطات في الفصل الثالث أدناه.

٧ - تكنولوجيا المعلومات

٤٣ - كانت تكنولوجيا المعلومات تمثل مجالاً هاماً للنمو بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. فخلال السنوات الخمس الماضية، كثف البرنامج من عمله في توفير المعلومات والوثائق بشأن القانون

البيئي من خلال تكنولوجيا المعلومات. وقد أسفر هذا العمل عن إطلاق موقع البرنامج بشأن القانون البيئي، على الشبكة الدولية في عام ٢٠٠٤ وهو الموقع الذي يحتوي على نشاطات البرنامج ومجموعة واسعة من مواد القانون البيئي. بما في ذلك النسخة الإلكترونية من جميع مطبوعات البرنامج بشأن القانون البيئي وقاعدة البيانات المشتركة بين البرنامج ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والاتحاد الدولي لصون الطبيعة بشأن البيئة (ECOLEX) على شبكة الإنترنت في عام ٢٠٠٣، وهي القاعدة التي تتضمن منفذاً للأحكام الخاصة بالقانون البيئي التي تمكن القضاة وغيرهم من الفئات المعنية في مختلف أنحاء العالم من الحصول على الأحكام ذات الصلة بالبيئة.

٤٤ - كما أطلق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مبادرات على المستوى الإقليمي لإقامة قواعد بيانات. على سبيل المثال، بدأ المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عملاً بشأن إنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمعلومات البيئية، ويعمل المكتب الإقليمي لأوروبا مع مركز البيئة الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية والاتحاد الدولي لصون الطبيعة في إنشاء خدمة مشتركة للقانون البيئي تركز على توفير المشورة والخبرات القانونية بشأن وضع وترميز القانون البيئي الدولي وبشأن تنفيذ الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف داخل الإقليم. وقد واصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقديم مساعداته للبلدان النامية وللبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال للتعامل مع التحديات التي تواجهها في حصولها على تكنولوجيا المعلومات الجديدة.

٨ - النهج مبتكرة إزاء القانون البيئي

٤٥ - اتخذت في ٢٠٠٢ مبادرة مشتركة من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان لزيادة دراسة الصلات بين النظم القانونية في مجالات حقوق الإنسان والبيئة. وأسهم برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بالنهج المبتكرة الأخرى، في دراسة عن الجوانب القانونية للعلاقة بين التنوع الثقافي والتنوع البيولوجي وحماية البيئة كما أسهم في إدارة مشروع في أربعة بلدان إفريقية لتعزيز تنفيذ وإنفاذ الاتفاقيات المتعلقة بتغير المناخ والتنوع البيولوجي ومكافحة التصحر والعمل في نفس الوقت على إقامة صلات واضحة مع استراتيجيات الحد من الفقر في البلدان الأربعة، واستمر في تعزيز عملية تطبيق الصكوك الاقتصادية كوسيلة لتشجيع الامتثال لمتطلبات الإدارة البيئية من خلال برامجها الخاصة بالمساعدة القانونية التقنية والتدريب.

٤٦ - وثمة نهج مبتكر آخر تمثل في مشروع الشراكات مع المحكمة الجهوية الفيدرالية في الإقليم الرابع في البرازيل حيث قام المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي التابع للبرنامج بتنظيم مسابقة بين المستشارين والقضاة في أمريكا اللاتينية بشأن أفضل دراسة متخصصة تتعلق بموضوعات القانون البيئي. وسوف يتم استعراض هذه الدراسات ومنحها درجات بواسطة لجنة من ثلاثة من خبراء القانون البيئي من بينهم قضاة وأكاديميين.

دال - الصيانة والإدارة

١ - موارد المياه العذبة

٤٧ - كان الهدف الرئيسي من الكتيب الإرشادي عن موارد المياه العذبة الذي نشره برنامج الأمم المتحدة للبيئة ضمن سلسلته المتعلقة بالقانون البيئي والموجهة لوضعي الصياغات القانونية إلى مساعدة هؤلاء الأشخاص في البلدان النامية على الحصول على فهم أساسي للعناصر الرئيسية التي ينبغي مراعاتها لدى تنظيم عمليات صيانة موارد المياه العذبة واستخدامها المستدام. وعلاوة على ذلك قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة لخدمات استشارية قانونية لإعداد دستور مجلس الوزراء الأفريقي المعني بالمياه وهو المجلس الذي كان قد أنشئ عام ٢٠٠٤، وقدم المشورة القانونية إلى العديد من البلدان بما في ذلك جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية بشأن تشريعات المياه العذبة في سياق برنامج العام المعني بالمساعدة التقنية بشأن القانون البيئي ووضع قائمة دولية للخبراء القانونيين من ذوي المعارف القطرية ذات الصلة بالمياه العذبة من أجل تعزيز الشراكات فيما بين الدول.

٢ - النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية

٤٨ - وفي مجال النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية، قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة خدمات استشارية قانونية لمختلف الاجتماعات الخاصة بالأطراف في اتفاقية التعاون في حماية وتنمية البيئة البحرية والساحلية في إقليم غرب ووسط أفريقيا (اتفاقية أبيدجان)، واتفاقية حماية وإدارة وتنمية البيئة البحرية والساحلية في إقليم شرق أفريقيا (اتفاقية نيروبي). بما في ذلك المشورة بشأن القضايا القانونية العامة وفي صياغة المقررات، والدعم القانوني لوضع وتعزيز الترتيبات المؤسسية. بموجب برامج البحار الإقليمية، وواصل تقديم الدعم بالتعاون مع برنامج العمل العالمي بشأن حماية البيئة البحرية من النشاطات البرية إلى أمانات مختلف الاتفاقيات البحرية الإقليمية فيما يتعلق بمجهودها للتصدي لمشكلات حماية البيئة الساحلية والبحرية من المصادر البرية. وقدم المشورة القانونية ذات الصلة بخطة عمل جنوب غرب المحيط الهادئ.

٣ - التربة

٤٩ - وشرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، كوسيلة للترويج لوضع وتنفيذ القوانين والسياسات الرامية إلى تطوير صيانة التربة، في إعداد وثيقة توجيه تشريعية بشأن حماية وصيانة وإصلاح التربة وإدارتها بصورة مستدامة وهي الوثيقة التي سوف تتخذ شكل دليل لوضعي السياسات القانونية وقد قام بتحليل القضايا ذات الصلة بالأراضي والتربة والطريقة التي يتم التعامل بشأنها في الاتفاقات البيئية الدولية.

٤ - الغابات

٥٠ - وقام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، متابعة للهدف الذي يعمل من أجله لتعزيز صيانة الغابات واستخدامها المستدام، بالترويج لإدراج الشواغل البيئية وأهداف صيانة الغابات في التشريعات الحرجية المحلية من خلال تشجيع البلدان التي يقدم لها المساعدة القانونية التقنية على ضمان الإدارة

السليمة بيئياً للغابات في القوانين والتشريعات الخاصة بها. وقدم، بناء على طلب أمانة منتدى الأمم المتحدة للغابات الخبرات القانونية في عملية التحضير الخاصة بالمنتدى لاجتماع فريق الخبراء المخصص الذي نظر في المعايير الخاصة بالتخطيط المتعلق بوضع إطار قانوني للغابات في ٢٠٠٤.

٥ - التنوع البيولوجي

٥١ - وفي مجال التنوع البيولوجي، نظم برنامج الأمم المتحدة للبيئة عدداً من برامج التدريب والاجتماعات بشأن الجوانب القانونية للمسألة وبشأن إدارة الموارد الطبيعية، وحقق تقدماً بدعم من مركز البحوث الحراجية والتجارب الأرحنتيني، في إنشاء برنامج لتدعيم الممر البيولوجي في أمريكا الوسطى، وتعاون مع الاتحاد الدولي لصون الطبيعة والاتحاد الإفريقي، (ومنظمة الدول الإفريقية السابقة عليه) في توفير الدعم والاستعراض والتحديث للاتفاقية الإفريقية لعام ١٩٦٨ بشأن صيانة الطبيعة والموارد الطبيعية، وهي الاتفاقية التي وفق عليها في شكلها المعدل في تموز/يوليه ٢٠٠٣، وأطلق مبادرة الجبال الأوروبية التي تهدف إلى زيادة التعاون بين الحكومات المعنية لحماية النظم الإيكولوجية لجبال الكاردينال وإدارتها المستدامة وجبال القوقاز وآسيا الوسطى وكان مسؤولاً عن تسليم عدد من بنود العمل بمقتضى استراتيجية التنوع البيولوجي والمناظر الطبيعية الأوروبية والخدمة الخاصة بتنفيذ استراتيجيات وبرامج عمل التنوع البيولوجي الوطنية.

٦ - منع التلوث ومراقبته

٥٢ - وقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة إعمالاً لأهدافه الخاصة بمنع التلوث ومراقبته، المشورة الفنية خلال وضع اتفاق الآسيان بشأن التلوث الغباري العابر للحدود وهو الاتفاق الذي تم توقيعه في ٢٠٠٢ ودخل حيز التنفيذ في ٢٠٠٣، وقدم الدعم القانوني خلال وضع اتفاقية روتردام بشأن إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات خطيرة معينة متداولة في التجارة الدولية واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، وعمق الوعي باتفاقيتي روتردام واستكهولم وقدم الدعم للأعمال الجارية بشأن لجنتي التفاوض الحكومية الدولية المعنيتين بهاتين الاتفاقيتين للتعامل مع المسائل القانونية الهامة في سياق التحضير لمؤتمري الأطراف الأولين، وقدم المساعدة القانونية التقنية والدعم المالي للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في وضع وتحديث وتعزيز أو توحيد تشريعاتها السارية من أجل الامتثال للالتزامات الدولية الناشئة عن الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف ولا سيما تلك المتعلقة بالمواد الكيميائية الخطرة والنفايات الخطرة وشرع في أعمال، من خلال حلقات العمل وبرامج التدريب للترويج لتنفيذ الاتفاقات الدولية بشأن النفايات الخطرة مثل حلقة العمل الأولى المشتركة بين رابطة دول جنوب شرق آسيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلقة بالتنفيذ الفعال للاتفاقيات العالمية للمواد الكيميائية والنفايات الخطرة وهي الحلقة التي عقدت في ماليزيا في ٢٠٠١.

٧ - أنماط الإنتاج والاستهلاك

٥٣ - يتقدم العمل في الوقت الحاضر في دراسة بشأن فعالية نظم المساءلة للترويج للسلوك الرشيد من جانب الدول وغيرها من العناصر الفعالة التي لنشاطاتها تأثيرات محتملة على البيئة. وسوف تقييم

الدراسة مساهمة مختلف النهج القانونية المرتبطة بنظم المساءلة مثل إدارة المخاطر ومبدأ الغرم على الملوث. وقد تم تعديل نطاق الدراسة للاستجابة للحاجة التي أعرب عنها في برنامج مونتفيدو الثالث والقيمة العالمية المعنية بالتنمية المستدامة للنظر في الجوانب القانونية لأنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة. وقد اضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأعمال واسعة النطاق بشأن هذه المسائل بالتعاون مع الوكالات والأجهزة الأخرى للأمم المتحدة ولا سيما فيما يتعلق ببرنامج السنوات العشر المحدد في خطة جوهانسبرج للتنفيذ الصادرة عن القمة العالمية.

٨ - الطوارئ البيئية والكوارث الطبيعية

٥٤ - يعكف برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الوقت الحاضر على إجراء دراسات بشأن العديد من القضايا ذات الصلة بالطوارئ البيئية والكوارث الطبيعية. وتشمل هذه الدراسات دراسة قانونية عن التعاون الدولي في التعامل مع الجوانب المتعلقة بالطوارئ الطبيعية والكوارث الطبيعية.

٥٥ - وعقد برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام ٢٠٠٤، حلقة عمل في ليسوتو بشأن التشريعات والمؤسسات الوطنية المعنية بالكوارث البيئية وهي الحلقة التي جمعت خبراء وسلطات من بوتسوانا وليسوتو وملاوي وموزامبيق وسوازيلند لتبادل المعلومات وتقاسم الخبرات فيما يتعلق بالجوانب القانونية والمؤسسية لتلافي الكوارث والحد من المخاطر. وقد استخدمت حلقة العمل كمنتدى لاستشارة وعي المشاركين بالعلاقات المشتركة بين تدهور البيئة ومخاطر الكوارث والضعف والحاجة إلى وجود أطر تشريعية ومؤسسية مناسبة في هذا المجال.

حاء - العلاقة مع المجالات الأخرى

١ - التجارة

٥٦ - نظم برنامج الأمم المتحدة للبيئة العديد من الندوات الدراسية وحلقات العمل الرامية إلى تيسير الفهم الأفضل للقضايا القانونية ذات الصلة بالتجارة والبيئة. كما نظم البرنامج معتكفاً بشأن استخدام الصكوك الاقتصادية في القانون البيئي وهو المعتكف الذي عقد بالترافق مع اجتماع لكبار المسؤولين الحكوميين المتخصصين في القانون البيئي لإعداد برنامج مونتفيدو الثالث. وفي عام ٢٠٠٣، عقد البرنامج منتدى إقليمياً لأصحاب المصلحة المتعددين للترويج للامتنال للاتفاقات البيئية متعددة الأطراف وإنفاذها، والتوسع في تطبيق الصكوك الاقتصادية وتوسيع نطاق النظم الحالية للحصول على المعلومات البيئية والحصول على العدالة والمشاركة العامة في صنع القرار فيما يتعلق بالمسائل البيئية.

٥٧ - وعلاوة على ذلك، أعد برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقريراً بشأن التأثيرات البيئية والسياسات الاقتصادية. بما في ذلك تحرير التجارة في بلدان أمريكا الوسطى عام ٢٠٠١ وهو التقرير الذي وزع على نطاق واسع في الإقليم. وفي عام ٢٠٠٢، عقدت ندوة دراسية عن الإصلاحات الاقتصادية والبيئة والتوسع العمراني وذلك كجزء من برنامج للقانون البيئي نظمه المكتب الإقليمي للبرنامج لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وذلك في إطار مشروع الممر البيولوجي لأمريكا الوسطى.

٥٨ - وكما أُشير آنفاً، يجري إعداد دليل للمسؤولين عن الصياغات القانونية بشأن استخدام الصكوك الاقتصادية في تنفيذ الإدارة البيئية وذلك بهدف توفير فهم أساسي للكيفية التي شكلت بها البلدان الأخرى المتقدمة والنامية سياساتها وأطرها المؤسسية فضلاً عن التشريعات الخاصة بتطبيق الصكوك الاقتصادية على حماية البيئة. وبغية ضمان المراقبة الأكثر كفاءة لعمليات نقل المواد الخطرة عبر الحدود والاتجار غير المشروع بالأنواع المعرضة للخطر، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالتعاون مع أمانات الاتفاقيات ذات الصلة بتوفير التدريب لموظفي الجمارك بشأن الجوانب المتعلقة بالتجارة في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ذات الصلة.

٢ - الأمن والبيئة

٥٩ - وأسند برنامج الأمم المتحدة للبيئة اهتماماً للعلاقة بين الأمن والبيئة ولا سيما في سياق التقييم البيئي والإنذار المبكر. ففي أوروبا، وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ونفذت مشروعاً مشتركاً لاستشارة الوعي بالأمن والبيئة في عدد من البلدان. وعلاوة على ذلك أُجريت مشاورات خبراء بشأن تقييم حالة البيئة كوسيلة لتحديد العوامل المحتملة التي يمكن أن تؤثر في استقرار المجتمعات والبلدان أو الأقاليم بأكملها. وقد شرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة أيضاً في إجراء استعراض للمبادئ والمعايير والقواعد السارية بشأن هذا الموضوع، وسوف تقدم النتائج عام ٢٠٠٥.

٣ - الأعمال العسكرية والبيئة

٦٠ - استجابة للطلبات المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية، قام برنامج الأمم المتحدة للبيئة، من خلال وحدة تقييم ما بعد الصراع، بإجراء عمليات تقييم للقضايا البيئية بعد الصراعات في العديد من الأقاليم والبلدان بما في ذلك أفغانستان ودول البلقان والعراق وليبيريا وكوسوفو والكويت والمملكة العربية السعودية. وعلاوة على ذلك، يجري إعداد مسح عالمي لتطبيق المعايير البيئية بواسطة المؤسسات العسكرية.

واو - مجالات التركيز المحتملة في المستقبل

٦١ - حققت برامج مونتيفيديو المتتالية الكثير خلال السنوات الـ ٢٥ الماضية وما زالت نشاطات هذه البرامج مستمرة. ولكي يظل البرنامج فعالاً، يتعين على برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يكون قادراً على أن يبين في نهاية كل فترة أن نقاط الإجراءات المحددة، إما استكملت أو أنها ما زالت تنفذ اعتماداً على الحالة، مع الاعتراف بأنه قد تنشأ عند أية مرحلة مجالات جديدة وملائمة من الشواغل البيئية وأنها تتطلب اهتماماً داخل البرنامج أو جنباً إلى جنب معه.

٦٢ - وتظل جميع المجالات التي حددت في برنامج مونتيفيديو الثالث مهمة وينبغي الاستمرار في تنفيذها وفقاً للمقرر ٢٣/٣١ الصادر عن مجلس الإدارة في ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١. بيد أن هناك أسباباً قوية تتطلب إيلاء اهتمام خاص لجوانب معينة من بعض المجالات خلال السنوات الخمس القادمة.

٦٣ - ومن المفيد، لدى دراسة مجالات التركيز هذه في المستقبل، مراعاة عناصر معينة من إعلان الألفية والأهداف الإنمائية للألفية. إذ تنص الفقرة ٥ من إعلان الألفية على "أن التحدي الرئيسي الذي يواجهنا اليوم هو ضمان أن تصبح العولمة قوة إيجابية بالنسبة لجميع سكان العالم". فمبدأ العولمة يتضمن عناصر مشتركة مع جميع مجالات التركيز هذه. وعلى وجه الخصوص فإن ظواهر التكامل الاقتصادي وتزايد الاتصال بين بلدان العالم والعلاقة بين الفقر والبيئة وحسن سير الأمور تشكل القضايا الواردة في هذا الفرع من هذا التقرير. ويحدد الهدف رقم ٧ من الأهداف الإنمائية للألفية أهدافاً لضمان الاستدامة البيئية.

٦٤ - وعلى وجه الخصوص ينبغي النظر إلى المجالات الواردة في الأقسام الفرعية التالية في إطار زيادة تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث خلال السنوات الخمس القادمة.

١ - الاستراتيجيات المواضيعية

(أ) التنفيذ والإنفاذ والامتثال فيما يتعلق بالقانون البيئي

٦٥ - سوف يكثف برنامج الأمم المتحدة للبيئة من عمله في مجال تشجيع الأطراف في الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف على وضع وتطبيق آليات فعالة لتنفيذ هذه الاتفاقات والامتثال لها والترويج لوضع حوافز اقتصادية وقانونية وغير ذلك من الحوافز وتطبيقها بصورة فعالة لتعزيز تنفيذ الأطراف لالتزاماتها الدولية والامتثال لها والترويج لزيادة استخدام نهج المسؤولية المدنية على المستوى الوطني لتعزيز وتنفيذ القانون البيئي ودراسة انعكاسات نتائج عملية وضع نهج استراتيجي إزاء الإدارة الدولية للمواد الكيميائية المقرر أن تصل إلى ذروتها في مؤتمر دولي يعقد عام ٢٠٠٦ وانعكاسات هذه العملية على القانون البيئي الدولي.

٦٦ - كذلك يتعين أن يكون هناك اتفاق بشأن مدى الحاجة إلى وضع صك دولي فيما يتعلق بالغازات، وسوف يشارك برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصورة نشطة في تلك العملية حسب التوجيهات الصادرة عن المجلس.

(ب) تعزيز وتطوير القانون البيئي الدولي

٦٧ - يتعين على وجه السرعة معالجة الثغرات ونقاط الضعف المحتملة في القانون البيئي الدولي لتيسير الاستجابات الملائمة للتحديات البيئية الدولية الحالية والناشئة وضمان تطور القانون البيئي الدولي بصورة فعالة بمرور الوقت. ولهذا الأغراض، سوف يوظف برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدراسات بالتعاون مع الأجهزة الحكومية الدولية الملائمة لتحديد طبيعة ونطاق القواعد البيئية المعتمدة على الحقوق وإمكانيات تطبيقها والتشاور مع الحكومات ولا سيما على المستوى الإقليمي بشأن الحاجة إلى وضع صك قانوني معني بالتأثيرات العابرة للحدود الهواء وموارد الأراضي والمياه من الانبعاثات الضارة مثل أكسيد النيتروز والكبريت وكذلك الزئبق وغيره من المعادن الثقيلة وجدوى هذه الصكوك.

(ج) موارد المياه العذبة

٦٨ - تشكل أزمة المياه العذبة في الوقت الحاضر شاغلاً رئيسياً للدوائر البيئية العالمية. وسوف يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة، في إطار المجال العاشر من برنامج مونتفيدو الثالث، بإدراج الأبعاد القانونية بصورة كاملة في أعمال السياسات المائية الحالية على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية مع مراعاة التنفيذ الجاري لجدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرج للتنفيذ والأهداف الإنمائية للألفية. وعلى المستوى الوطني، ينبغي أن تركز النشاطات على أولاً توفير المساعدات بناء على طلب، لوضع وتنفيذ القوانين والسياسات الوطنية ذات الصلة بصيانة المياه العذبة السطحية منها والجوفية وحمايتها وإدارتها المتكاملة واستخدامها المستدام، زيادة الحصول على مياه الشرب الآمنة، وتوفير المعالجة للمياه العادم ومرافق الإصحاح ومنع تلوث الموارد المائية الناتجة عن جملة من النشاطات من بينها النشاطات الزراعية، وثانياً توفير المساعدة بناء على طلب لوضع وتنفيذ أية تشريعات وطنية تكون ضرورية لتنفيذ الالتزامات الدولية المعنية باستخدام الموارد المائية الدولية وحمايتها وتنميتها المستدامة.

٦٩ - وعلى المستويين الإقليمي والدولي، ينبغي أن تتركز نشاطات البرنامج على أولاً استعراض وتحليل القواعد واللوائح السارية بما في ذلك الاتفاقات ذات الصلة بقضايا المياه العابرة للحدود من أجل تحديد مدى الحاجة إلى مزيد من المبادئ أو المعايير الأكثر تحديداً لضمان الاستخدام والتنمية المستدامين بموارد المياه العابرة للحدود والنظم الإيكولوجية المتصلة بها، وثانياً تقديم المساعدة للدول بناء على طلب لبلورة القواعد واللوائح الدولية السارية بما في ذلك الاتفاقات من أجل تطوير الاستخدام والتنمية المستدامين للموارد المائية العابرة للحدود، وثالثاً تشجيع التعاون فيما بين الدول المعنية لتعزيز الاستخدام والتنمية المستدامين للموارد المائية المشتركة من خلال تدابير مثل اعتماد الاتفاقات أو إقامة آليات مشتركة للإدارة.

(د) النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية

٧٠ - تعتبر حماية النظم الإيكولوجية الساحلية والبحرية عنصراً أساسياً في البيئة العالمية. وقد دعا مجلس الإدارة بصورة متكررة إلى إعادة تنشيط برنامج البحار الإقليمية لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتسنّد خطة جوهانسبرج للتنفيذ اهتماماً بارزاً للأعمال التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار برنامج البحار الإقليمية وبرنامج العمل العالمي لتلافي الملوثات من المصادر البرية. وتتعرض النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية لأخطار جسيمة نتيجة لبعض الممارسات [مثل الصيد بالخيوط الطويلة ومعدات الجر في القاع] بما في ذلك ما يتعلق بالجبال البحرية والتلوث من الزئبق والمعادن الثقيلة الأخرى. ويتعين على برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يسند المزيد من الاهتمام لدعم عملية إعادة تنشيط اتفاقيات البحار الإقليمية. وفي هذا الصدد، يتعين عليه أن يسند اهتماماً خاصاً لتحسين عملية حماية الشعاب المرجانية والأراضي الرطبة ونظم إدارة الموارد البحرية المعتمدة على المجتمعات المحلية والتعاون مع الأجهزة الدولية المعنية بشأن القضايا القانونية ذات الصلة بالصيد بالخيوط الطويلة ومعدات الجر من القاع بما في ذلك الجبال البحرية والتلوث من الزئبق وغير ذلك من المعادن الثقيلة.

(هـ) التجارة والبيئة

٧١ - اعترف إعلان الدوحة الوزاري والمؤتمر المعني بتمويل التنمية بأن ضمان التوازن الملائم بين التجارة والاستثمار والمالية وحماية البيئة يقتضي اتخاذ إجراء عاجل لتشجيع الاستجابات التكميلية والمتبادلة الأخرى للتدابير ذات الصلة بحماية البيئة والتجارة الدولية والاستثمار والمالية. وفي هذا الصدد، اقترح أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة أولاً بتعزيز الفهم بالصلات بين القانون الاقتصادي الدولي بما في ذلك قانون التجارة والبيئة ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال وزيادة القدرة على التعامل معها، وثانياً تحسين إدراج الاهتمامات البيئية في المعايير والقواعد الدولية الناشئة التي تعترف بنظم حقوق الملكية الفكرية لدى المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية، وثالثاً مساعدة المنظمات الدولية المختصة على بلورة نهج ملائمة بما في ذلك القواعد واللوائح النموذجية بشأن تسوية المنازعات المتعلقة بالعلاقة بين المستثمرين الأجانب والبلدان المضيفة لضمان إيلاء الاهتمامات البيئية الاعتبار الواجب.

٢ - طرق لتحسين التسليم

٧٢ - تحقق تقدم كبير خلال تنفيذ برنامج مونتفيدو الثالث في تعزيز الشراكات وتحسين التنفيذ الإقليمي لضمان ترتيب أولويات النشاطات في سياق الاستجابات الدولية للتحديات البيئية الرئيسية. وبغية تحقيق تقدم في هذه العملية خلال السنوات المتبقية من العقد، يتعين إسناد الأولوية لما يلي: استمرار توافق النشاطات في إطار البرنامج مع الأهداف الإنمائية للألفية والارتكاز على التقدم المتحقق من خلال البرنامج العالمي للقضاة في تعزيز حكم القانون وحسن الإدارة والإنفاذ الفعال للقانون البيئي وتعزيز تأثير البرنامج على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية مع توجيه الاهتمام اللازم لخصائصها المختلفة بما في ذلك الأفضليات اللغوية ووضع منهجيات ملائمة وإجراء المسوحات بشأن تأثير البرنامج في تحقيق نتائج ملموسة في مجالات حماية البيئة والتنمية المستدامة والتطوير المطرد للقانون البيئي.

٣ - برنامج مونتفيدو الرابع

٧٣ - يتعين على برنامج الأمم المتحدة للبيئة، خلال السنوات الخمس القادمة، بالإضافة إلى مواصلة العمل في المواضيع المتضمنة في برنامج مونتفيدو الثالث، البدء في التخطيط لبرنامج مونتفيدو الرابع. وكانت قوة وتأثير برامج مونتفيدو الثلاثة حتى الآن تتألف إلى حد كبير من استمراريتها التجميعية. وفي حين أن من الممكن دائماً بيان عدد ونوعية الإنجازات التي حققتها هذه البرامج خلال الاستعراضات المتتالية، فإن هناك دائماً وسوف يظل دائماً نشاطات برامجية يتعين استكمالها وأخرى يتعين البدء فيها.

٧٤ - وسوف تشهد السنوات الخمس القادمة دون شك ظهور تحديات وأولويات جديدة أمام برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال القانون البيئي. وسوف تضغط بعض هذه التحديات والاهتمامات بصورة كافية لتحقيق استجابات مباشرة من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في حين سوف تعرض مسائل أخرى نفسها كمسائل مرشحة للإدراج في الوقت المناسب في برنامج مونتفيدو الرابع. وبناء

على ذلك فإن من الملائم، في الوقت الذي يتم فيه إجراء تقييم لما أنجزه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في ظل برنامج مونتفيدو الثالث حتى الآن وإبراز الموضوعات التي يتعين عليه أن يركز جهوده بصورة رئيسية عليها خلال السنوات المتبقية من العقد، أن يبدأ البرنامج في الإعداد لبرنامج مونتفيدو الرابع الذي من المقرر أن يعتمده مجلس الإدارة في عام ٢٠١١.

ثانياً - تقرير عن تنفيذ المقرر ١٧/٢٢ ثانياً ألف الصادر عن مجلس الإدارة بشأن متابعة الندوة العالمية للقضاة التي تركز على بناء القدرات في مجال القانون البيئي

٧٥ - تعتبر الهيئة القضائية شريكاً هاماً في الإدارة البيئية بالنظر إلى الدور الذي تضطلع به في حماية حكم القانون وحسن الإدارة وفي الترويج لأهداف التنمية المستدامة من خلال الموازنة بين الاعتبارات البيئية والاجتماعية والإنتاجية في مقرراتها. كما يسهم القضاة في تعزيز المبادئ والمعايير القانونية من خلال تفسير القوانين كما أنهم يشكلون عناصر فاعلة رئيسية في تطبيق القوانين. وقام برنامج الأمم المتحدة للبيئة إدراكاً منه لأهمية الدور التي تضطلع به الهيئة القضائية في القانون البيئي، بتنظيم ندوة عالمية للقضاة بشأن التنمية المستدامة ودور القانون عقدت في جوهانسبرج عام ٢٠٠٢. وقد جمعت الندوة بين ١٢٠ من رؤساء المحاكم وكبار القضاة من أكثر من ٦٠ بلداً فضلاً عن قضاة من المحاكم الدولية. وقد اعتمدت الندوة مبادئ جوهانسبرج بشأن دور القانون والتنمية المستدامة الذي دعوا فيه المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى وضع برنامج عمل يرمي إلى إشراك الهيئات القضائية في مختلف أنحاء العالم فضلاً عن أصحاب المصلحة القانونيين الآخرين في وضع وتنفيذ وإنفاذ القانون البيئي.

٧٦ - وتنفيذاً للدعوة التي وجهها القضاة المشاركون في الندوة العالمية للقضاة، اعتمد مجلس الإدارة المقرر ١٧/٢٢ ثانياً ألف الذي يطلب من المدير التنفيذي أن يضع وينفذ برنامجاً لبناء القدرات مخصص للقضاة وغيرهم من أصحاب المصلحة القانونيين في مجال القانون البيئي وتقديم تقرير عن ذلك إلى دورته الثالثة والعشرين. وفيما يلي موجز لنتائج العمل التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة إعمالاً لذلك المقرر:

(أ) إقامة تحالف عالمي لرؤساء المحاكم وكبار القضاة من أكثر من ١٠٠ بلد من البلدان المتقدمة والنامية الذين أبدوا التزامهم بتعزيز قدرات القضاة في إطار ولايتهم في مجال القانون البيئي وطلبوا من المدير التنفيذي أن يوفر القيادة لإقامة برنامج عالمي مصمم لهذا الغرض؛

(ب) عقد تسعة اجتماعات لتقييم الاحتياجات الإقليمية لرؤساء المحاكم والتخطيط وقد عقدت هذه الاجتماعات في أجزاء مختلفة من العالم وضعت خلالها خططاً لبناء القدرات الوطنية والإقليمية ووضعت الصيغ النهائية للترتيبات المؤسسية لتدريب القضاة وأصحاب المصلحة القانونيين الآخرين على المستوى الوطني. وقد عقدت الاجتماعات في نيروبي وجوهانسبرج وبوينس آيرس وبانكوك وأوكلاهوا وكنجستون ولغيف والقاهرة وداكار؛

(ج) قدمت حكومة مصر عرضاً للمدير التنفيذي بإقامة مركز عالمي لتدريب القضاة في القاهرة على نفقتها الخاصة للعمل كمركز للخبرات الرفيعة لتنفيذ البرنامج العالمي لبناء قدرات القضاة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

(د) إقامة العديد من الأجهزة الإقليمية للقضاء البيئي الملتزمة بالترويج للتعاون القضائي الإقليمي في مجال القانون البيئي. وبين الأجهزة الإقليمية التي تم إنشاؤها في إطار البرنامج العالمي للقضاة في برنامج الأمم المتحدة للبيئة منتديات للاتحاد الأوروبي والجنوب الأفريقي وجزر المحيط الهادئ والبلدان الناطقة بالفرنسية ومنطقة الكاريبي؛

(هـ) وضع كتيبات إرشادية للقضاة بشأن القانون البيئي تتعلق بالقانون العام والقانون المدني والولايات والكتيب الإرشادية الصادرة باللغة العربية للاستخدام في تدريب القضاة وغيرهم من أصحاب المصلحة القانونية.

٧٧ - وسوف يركز البرنامج العالمي للقضاة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المستقبل على نشاطات بناء القدرات الوطنية للقضاة وغيرهم من أصحاب المصلحة القانونيين في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال. وسوف تنفذ هذه النشاطات حيثما يكون ممكناً بواسطة معاهد التدريب القضائية الوطنية بدعم ومساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يستخدم لهذا الغرض مركز القاهرة المقرر إقامته والعدد الكبير من المطبوعات وغير ذلك من مواد القانونية التي وضعها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ووكالاته الشريكة.

ثالثاً - تقرير عن تنفيذ المقرر ١٧/٢٢ ثانياً بآء الصادر عن مجلس الإدارة بشأن تعزيز تطبيق المبدأ العاشر من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

٧٨ - طلب مجلس الإدارة من المدير التنفيذي، في مقرر ١٧/٢٢ بشأن تعزيز تطبيق المبدأ العاشر من إعلان ريو، تقييم إمكانية الترويج على المستويين الوطني والدولي لتطبيق المبدأ العاشر من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وتحديد بين جملة أمور ما إذا كان من الضروري إقامة عملية حكومية دولية لإعداد مبادئ توجيهية عالمية بشأن تطبيق المبدأ العاشر وتقديم تقرير عن نتائج البحث إلى المجلس في دورته الثالثة والعشرين.

٧٩ - وقد أجرى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مشاورات بشأن هذا الموضوع مع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة. وأعربت تلك الجهات التي ردت حتى الآن عن وجهة نظر ترى أن يكون الصك القانوني فيما يسمى "بالقانون غير الملزم" في شكل مبادئ توجيهية عالمية. وسوف يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة العمل مع المنظمات الأخرى لتعزيز تنفيذ المبدأ العاشر. ولهذا الغاية سوف يعد معلومات لاستشارة الوعي بشأن هذا الموضوع ونشرها.